

421373 - ما الأشياء التي كان يحملها الرسول صلى الله عليه وسلم إذا خرج من بيته؟

السؤال

سألني أحد الإخوة المسلمين في مساجد بلاد العجم عن ماهية الأشياء التي كان يحملها النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حينما كان يمشي بين أصحابه في المدينة، رغبة في التأسّي به، صلوات ربي وسلامه عليه، فأخبرته أنه بخلاف السواك لا أعلم شيئاً آخر، فما هي هذه الأشياء؟ وقد ألح علي كثيراً للبحث عن الإجابة، رغم يقيني بأن هذا السؤال لن يفيدني لا في عاجل الأمر ولا في آجله، بل كان يكفي أن أعلم أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان يحمل معه حسن الخلق، وإيمانه الكامل بالله الواحد القهار، وأنا أعتزم أن أخبره برفق ألا يسأل عما لا يفيد سؤاله في مستقبل الأيام بعد أن تجيبوا على السؤال .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ما يحمله الشخص في مدخله ومخرجه، هو من أمور العادة وليس العبادة، حيث يحمل الإنسان ما هو بحاجة إليه، والحياة في عهد النبوة كانت بسيطة لا يحتاج فيها الإنسان إلا إلى ما يستر جسده من اللباس وما يدفع عنه الجوع من الطعام، فلهذا لم يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلزم حمل شيء معه دوماً، إلا ما يعلم من مواظبته صلى الله عليه وسلم على السواك.

فَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (لَوْ لَا أَنَّ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ).

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: " فَرَأَيْتُ زَيْدًا يَجْلِسُ فِي الْمَسْجِدِ، وَإِنَّ السَّوَاكَ مِنْ أُنْثَى مَوْضِعِ الْقَلَمِ مِنْ أُنْثَى الْكَاتِبِ، فَكُلَّمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ اسْتَاكَ".

رواه أبو داود (47)، والترمذي (23) وغيرهما، وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ". وصححه الألباني.

تنبيه:

تبين من الرواية السابقة: أن زيد بن خالد رضي الله عنه، هو الذي كان يضع السواك من أذنه موضع القلم من أذن الكاتب.

وأما حديث جابر بن عبد الله، قَالَ: (كَانَ السَّوَاكُ مِنْ أُنْثَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْضِعِ الْقَلَمِ مِنْ أُنْثَى الْكَاتِبِ). فهو حديث معلول لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، كما ذكر غير واحد من أئمة الحديث.

انظر: "علل الحديث" لابن أبي حاتم (1/609)، و"تعليقة على العلل" لابن عبد الهادي، رقم (141).

لكن الإنسان في هذا العصر مع تعقد أحوال المعيشة، أصبح في حاجة إلى حمل أشياء يحصل بها مصالحه ويحقق بها ما ينفعه كالوثائق الرسمية والنقود ومفاتيح أبواب البيت والسيارة ونحو هذا.

وعلى ذلك؛ فالمشروع أن يعيش المسلم على الوجه الذي تتحقق به مصالح دينه ودنياه، فيحرص على منافعه، كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (اَحْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزْ) رواه مسلم (2664).

قال ابن القيم رحمه الله تعالى:

" وليعلم العاقل أنَّ العقل والشرع يوجبان تحصيل المصالح وتكميلها وإعدام المفسد وتقليلها. فإذا عرض للعاقل أمر يرى فيه مصلحة ومفسدة وجب عليه أمران: أمر علمي، وأمر عملي. فالعلمي طلبُ معرفة الراجح من طرفي المصلحة والمفسدة، فإذا تبين له الرجحان وجب عليه إثارة الأصلح له" انتهى من "الداء والدواء" (ص 491).

والله أعلم.